

## 131456 - إمامهم يقول في صلاته: سمع الله ولمن حمده

### السؤال

يوجد عندنا في إحدى القرى مسجد ليس له إمام راتب ، وأكثر المصلين من كبار السن ، وأحيانا يتقدم إمام منهم ، وأثناء الرفع من الركوع يقول : ( سمع الله ولمن حمده ) ، فما الحكم في ( واو ) التشريك هذه ؟.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يُسْنُ للمصلي حال الرفع من الركوع أن يقول : " سمع الله لمن حمده " ، هذه هي السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم .  
ففي صحيح البخاري (734) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ( إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ... ) .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَكُونَ حَدْوً مَنكِبَيْهِ ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَيَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . رواه البخاري (736) .

وأما قول الإمام في رفعه من الركوع : ( سمع الله ولمن حمده ) ففيه محذوران :

الأول : تغيير اللفظ الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

الثاني : أنها تفسد المعنى .

فإن قول المصلي : ( سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ) معناه : استجاب الله دعاء من حمده ، كما ذكر النووي في شرحه على صحيح مسلم (4 / 193) ، وإضافة الواو أفست هذا المعنى .

وأما صلاة هذا الإمام : فالذي يظهر أنها صحيحة ، لأن الغالب أنه جاهل ، ويقصد أن يقول : سمع الله لمن حمده ، ولكنه أخطأ في اللفظ .

والواجب تنبيهه ونصحه وتبيين الأمر له .

والله أعلم .